http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com ◆ العدد (1850) السنة السابعة - السبت (17) تموز 2010

كتابة على الحيطان

# الحقيقة والغربال

عامر القيسي

خاضت المدى معركة حقيقية مع بعض العقول في المؤسسة القضائية العراقية ، والتي ما زالت تعتقد حتى اللحظة ان تغييرا ما لم يحصل في العراق، وان القطار العراقي الحالي هو نفسه قبل ٤/٩ /٢٠٠٣ ، وان الاعلام العراقي الذي كان الاكثر سرعة في الاستجابة للمتغيرات هو نفسه ولم يشاهدوا عشرات الصحف ومثلها من الفضائيات وغيرها من المجلات .

هذه العقول ما زالت تعتقد ان الاعلام ليس الا أداة للتطبيل والتهريج ومسح الاكتاف والتزلف للحصول على قبول وبركات السيد المسؤول، وما زالت تعتقد ان الحكومة بعبعا لايمكن التقرب منه أو المساس به،لان طرق السجون والمشانق وسوح الاعدام معبدة لاصحاب الكلمة الحقيقية والشجاعة. والمدى خاضت منذ البداية معاركها النبيلة من اجل الاهداف التي ولدت من أجلها والمشروع الليبرالي الديمقراطي الذي تسعى للمساهمة في بنيانه مع الذين يؤمنون بان عراقا ديمقراطيا حرا اتحاديا يمكن ان يقوم على قدميه وسط منطقة تعج بالدكتاتوريات والانظمة الاستبدادية والوراثية. فكانت المواجهة الاولى ضد الفساد والمفسدين ، فتساقطت الاقنعة عن الوجوه والشعارات التي كانت تعتاش على آلام الشعب العراقي من اجل حفنة من الدولارات " كوبونات النفط " سيئة الصيت.

شخصيات ادبية وسياسية واجتماعية واعلامية ودول وشركات، نشرت المدى غسيلهم القذر امام العالم دون خوف رغم الوضع السياسي والأمني السائب بعد التغيير والذي كان من الممكن ان يعرضها مع منتسبيها الى الكثير من الأذى. واستمرت المدى على نهجها في محاربة الأفكار الطائفية والظلامية والمتشددة على كافة المستويات، الدينية والقومية والسياسية، وقدمت نفسها كمشروع ديمقراطي ليبرالي التحق بركبه ونهجه الكثير من المثقفين والاعلاميين العراقيين والعرب ، فكانت اسابيع المدى الثقافية التي احتضنت المئات من حملة الفكر التنويري الليبرالي لدعم مسيرة العملية السياسية في العراق ومشروعها الديمقراطي الفتي ،وغيرها من الفعاليات بهدف تنشيط الحراك الحياتي على كافة الصعد والمستويات . وتعرضت المدى بسبب مشروعها هذا الى استهدافات مباشرة من القوى التي وقفت في الضد من المشروع العراقي الجديد، والتي ناصبته العداء منذ لحظات انفلات الارادة العراقية من قيود الاستبداد الصدامي وملحقاته التي مايزال من تبقى على نهجه يعرقل انطلاقة هذا المشروع. المعارك التي خاضتها المدى فتحت ابوابا واسعة ومشرعة لمشاريع اخرى ان تتجرأ وتفتح نوافذها لتساهم ، بالقدر الذي تستطيع، في انهاض العراق على اسس صحيحة وبناء تجربة عسيرة ومعقدة وشائكة ومطلوبة للذبح من قبل الحرس القديم ومن يركب مركبهم، باختلاف الوجوه والتسميات والرايات والشعارات والألوان! واعتقد البعض ان بامكانه الأتكاء على قوانين صدامية تلجم صوت الحقيقة ،في ايقاف مسيرة المدى أو التأثير عليها وعلى مشروعها الحضاري الليبرالي ، لكن ارادة المواجهة والتكاتف الذي حظيت به المدى في معركتها الأخيرة مع الخلايا النائمة للفكر الصدامي ، قد عززا مكانة خطابها الاعلامي التنويري، وخلفت مواجهاتها آثارا ايجابية على مجمل التحرك الاعلامي فكان صوتها حاضرا في كل الفعاليات الاعلامية بل وحتى السياسية ، وهذا مايبعث فينا الفخر في ان ما نقوم به من عمل يلقى الاستجابة وهو في الطريق الصحيح، طريق العراق الديمقراطي الفدرالي الموحد.

في ورشة تشريعات الإعلام العراقي

# إعلاميون طالبوا باستنساخ تجربة المدى في إسناد قضايا الإعلاميين ودعمها

بغداد / القسم السياسي

نظمت هيئة الاعلام والاتصالات ورشة عمل متخصصة عن التشريعات القانونية للاعلام العراقي، تضمنت اقامة ثلاث طاولات، تداول فيها برلمانيون ونخبة من الاعلاميين العراقيين والاكاديميين وخبراء قانونيين في كيفية الاعداد لظروف قانونية صحية توفر للبيئة الاعلامية الجديدة فرص التطور والنمو المتسم بحريات الرأي والنشر والتعبير، والملتزم باخلاقيات المهنة.

وقال الدكتور برهان الشاوي، المدير العام لهيئة الاعلام والاتصالات ان هذه الورشة تأتي تمهيدا لعقد مؤتمر دولي تعتزم الهيئة عقده قريبا بمشاركة منظمات وشخصيات عراقية ودولية متخصصة في ميادين الاعلام، للتأكيد على ضرورة اصدار تشريعات قانونية تنظم عمل الاعلاميين في العراق، في ضوء الدستور الذي نص على حرية التعبير، وللعمل مع الجهات ذات العلاقة لحث مجلس النواب الجديد على الاسراع في اصدار هذه التشريعات.

وتوزع المشاركون في الورشة بين ثلاث طاولات، جمعت الاولى بين محوري قوانين الاعلام في زمن النظام السابق، والاعلام العراقي بعد ٢٠٠٣ من حيث الضوابط والتشريعات، وجمعت الطاولة الثانية بين محوري حاجة الاعلام العراقي الى تشريعات تنظم عمله والقوانين والتشريعات المقدمة للبرلمان السابق، فيما اختصت الطاولة الثالثة في محور التشريعات الاعلامية بالدول مثيلة التجربة للعراق، وتخللت الورشة تقديم عدد من اوراق العمل، ومناقشتها والخروج بتوصيات قدمت في نهايتها.

فرياد راوندزي

عبد الستار البيرقدار

برهان الشاوي

■ فرياد راوندزي: تنظيم العمل الإعلامي لا يعني وضع القيود على العملية الصحفية

■ عبد الستار البيرقدار: تحريك مطالب الإعلاميين يمكن له أن يبدأ من خلال الإعلاميين أنفسهم

■ برهان الشاوي: مؤتمر دولي لتأكيد ضرورة إصدار تشريعات وفقاً للدستور الذي نص على حرية التعبير

### "المدى" حضرت بقوة

"المدى" كانت حاضرة في اعمال الورشة، حين اشار برلمانيون وقضائيون الى ضرورة حفز المؤسسات الصحفية العراقية المناخ العام لاسناد قضاياها وتلبية مطالبها، وان لا ينتظر الاعلاميون حسم مطالبهم من الجهات التشريعية والقضائية والتنفيذية من دون ان يقوموا باثارة قضاياهم ومطالبهم امام الرأي العام، لاسناد تلك المطالب والمساهمة في توجيه حراكها وصولاً الى الاهداف المطلوبة.

ودعا مشاركون في الندوة الى استنساخ تجربة "المدى" في الحملة الصحفية التي قامت بها مؤخراً وحصلت فيها على تأييد اعلامي وسياسي وقانوني وشعبي كبير لنصرة موقفها في "قضية الرأي العام" التي تبنتها مؤخراً، لما لهذه التجربة من اهمية في دعم قضايا الاعلاميين العادلة، واسناد مواقفهم.

واوصت "المدى" التي مثلها في اعمال الورشة، الزميل الدكتور صفد حسام الساموك، رئيس القسم السياسي، بضرورة ان يكون اختيار اعضاء لجنة شكلت لاغراض تقديم لائحة اجراءات عملية، مرتبطا بمعايير الخبرة الصحفية والمهنية والاجماع العام، وان يراعى تعزيزها بالخبرات الاكاديمية والقانونية، مع ضرورة ان تأخذ المؤسسات الاعلامية العراقية الكبرى على عاتقها الاسهام في تنشئة الجيل الاعلامي الجديد وتأهيله صحفياً، ذلك ان اشكالية كبرى شخصت في معرض نقاش المجتمعين تمثلت في تحديد من هو الصحفي الحقيقي اليوم من بين مجموع العاملين في الساحة الاعلامية العراقية، كما ان البيئة الاعلامية الجديدة تتطلب التركيز على اخلاقيات المهنة، مثلما –تماما– هي بحاجة الى تشريعات جديدة، فضلاً عن ضرورة الافادة من تجربة "قضية الرأي العام" التي شنتها الصحيفة والتي اسفرت عن اسقاط دعوى رفعت ضدها، ودفع الجهات المختصة الى اقرار تشكيل محكمة قضايا النشر والاعلام.

واقترحت "المدى" تبني تلك المؤسسات اصدار دليل الصحفيين العراقيين، الذي يتناول اخر مستجدات البيئة الاعلامية العراقية سنوياً، يوزع على الصحافيين، بما يسهم في تعزيز التنشئة الصحفية السليمة، وهي تجربة سبق لمؤسسات اعلامية غربية القيام بها، ومنها وكالة رويترز للانباء، التي تصدر دليل رويترز للصحفيين السنوي.

### مخاوف.. لا دافع لها

عضو مجلس النواب العراقي فرياد رواندزي، قال تعقيباً على مخاوف اثارها اعلاميون من وضع تشريعات جديدة ربما تخدم جهات اخرى غير اعلامية: "انا رجل اعلامي قبل ان اكون عضواً برلمانياً، واجد ان تنظيم العمل الاعلامي لا يعني وضع القيود على العملية الصحفية.. حتى وان كانت هناك ملاحظات قد تظهر لاحقا على بنود او فقرات معينة، فهذا لا يعني ان التشريعات والقوانين ستكون جامدة، فاذا تطورت المسيرة الاعلامية، بتطور العملية الديمقراطية، يمكن لنا تعديل القانون... رغم اني لا اتفق مع من يقول ان الدولة هي التي يجب ان تشرع، فاذا كانت لديك القوة، بوصفك اعلامياً، يمكن لك ان ترفض".

### "المدى" أول الأسباب

الناطق الرسمي لمجلس القضاء الاعلى القاضي عبد الستار البيرقدار قال في معرض تعليقه على ملاحظات اثيرت من صحفيين شاركوا في اعمال الورشة المتخصصة بشأن دور الجهاز القضائي في تنفيذ التشريعات المتعلقة بالاعلام: ان القضاء هو ليس جهة التشريع، ولا يمكنه العمل الا وفقا للتشريعات والقوانين النافذة، ومن هنا فان تعديل التشريعات النافذة التي يجد البعض انها لا تنسجم مع الحالة الاعلامية العراقية الجديدة بعد ٢٠٠٣، هو من اختصاص السلطات التشريعية.. ووجد ان تحريك مطالب الاعلاميين باصدار تشريعات جديدة تختص بمهنتهم او تعديل النافذ منها، يمكن له ان يبدأ من خلال الاعلاميين انفسهم، مشددا على ان استحداث محكمة قضايا النشر والاعلام كانت قضية صحيفة "المدى" سببا رئيسا فيه، فضلا عن ان الجهاز القضائي وجد ان قضايا النشر والاعلام قد كثرت في الاونة الاخيرة.

البيرقدار شدد على ان المحكمة ستكون مختصة، وليست خاصة، وان القاضي الذي يترأسها يكون ملما بالجوانب الاعلامية، وهي على غرار محاكم مختصة اخرى، مثل العمل والاستملاك.. وان من اهم عوائدها الايجابية على العملية الاعلامية انها في حال النظر في الدعوى التي يكون طرفاها المتخاصمان من الاعلاميين، او احد طرفيها من الإعلاميين، ويكون موضوع الدعوى اعلامياً، ستفرق بين الاعلاميين والمجرمين المدانين في قضايا في موضوعات اخرى، نظرا لما للاعلامي من دور ومكانة اجتماعية وله اهداف تصب في خدمة الصالح العام.

وردا على مداخلة للدكتور برهان الشاوي المدير العام لهيئة الاعلام والاتصال، حول الجديد الذي يمكن ان تعود به هذه المحكمة التي ستعمل بنفس النصوص الواردة في قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، مطالبا باصدار تشريعات جديدة لتنظيم العمل الاعلامي الجديد، قال البيرقدار: ان وجود قانون جديد ينظم العمل الاعلامي في العراق سيعزز من دور المحكمة، وفقا لمبدأ قضائي يفيد بان الخاص يقيد العام، وبالتالي فان اصدار قانون جديد يخص العمل الاعلامي سيدفع القاضي الى العمل على وفق القانون الجديد.

### لجنة الاعداد والتنسيق

من ناحيته، اقترح رئيس تحرير جريدة العالم احمد المهنا ايجاد صيغة اجرائية فاعلة تبتعد عن البيانات والشعارات النقابية تختتم بها الورشة اعمالها، ووجد ان تشكيل لجنة تنسيقية تضم عددا من النخب الاعلامية والمختصين بالشؤون القانونية تجتمع لاحقاً يمكن لها ان تكون نتيجة مقبولة، لاسيما ان هيئة الاعلام والاتصال تعتزم عقد مؤتمر دولي تشارك فيه منظمات وشخصيات محلية ودولية متخصصة في ميادين الاعلام.

وقال د. برهان الشاوي من جانبه ان تشكيل تلك اللجنة سيكون مهما.. وبعد استحصال موافقة الحضور، تقرر تشكيل اللجنة، وستكون "المدى" احد اعضاء اللجنة، ممثلة بالزميل الدكتور صفد حسام الساموك، ويؤمل ان تبدأ اللجنة اعمالها الاسبوع الجاري بتقديم توصيات ورؤى فاعلة، تصب باتجاه حث مجلس النواب الجديد على الاسراع في اصدار التشريعات الجديدة المتعلقة بالعمل الصحفي.

### الحاجة إلى تشريع

اشارت ورقة حاجة الاعلام العراقي الى تشريعات تنظم عمله في ضوء النص الدستوري على حرية التعبير، التي قدمها كل من الاعلاميين ابراهيم الساعدي، واحمد الابيض الى ان الساحة العراقية شهدت متغيرات عديدة بعد العام ٢٠٠٣، حين اكد مقدما الورقة ان الساحة العراقية بمفاصلها، السياسية والاجتماعية والثقافية شهدت مرحلة جديدة ومغايرة لما قبلها، وكان للاعلام اسهام فاعل ومهم فيها، ليس بتنوعاته وتعدد وسائطه فحسب، بل بفاعليته وتأثيره بحيث غدا (الاعلام) شريكاً مهماً في ترتيب اولويات الاهتمامات لمنظومة الحياة الاجتماعية والسياسية..وبالتالي مؤثراً وفاعلاً في اصدار الاحكام واتخاذ القرارات. ما يلفت النظر هنا، هو تعدد وسائل الاعلام وتنوع خطابها،حيث اثريت الساحة الاعلامية العراقية بوسائط اتخذت من مضمون وقوانين ولوائح حقوق الانسان وحق وحرية التعبير قاعدة رئيسة للانطلاق والعمل... لكن السؤال هنا هل هذه الحرية محكومة بقانون وتشريع ضابط للحدود المتاحة في الرأي والتعبير؟ أم انها منفلتة وتدور بفلك الاستنتاجات والتفسيرات الكيفية؟

وازاء المطلب اعلاه يتبادر الى الذهن السؤال التالي: هل ان الاعلام العراقي الحاضر يعاني من التضييق وخنق الحريات؟ واذا كان يعاني من ذلك فهل ان خنق الحريات يمارس عن قصد! أم انه يعاني من ذلك (التضييق والقصد) كله؟ وبالتالي فهو بحاجة الى قانون يحميه، ولكن هل ان القانون ضامن فعلي ومؤثر لحرية الصحفي او الاعلامي؟

وخلصت الورقة الى التساؤل: هل المطلوب ان يكون الصحفي مستقلاً؟ وما معنى الاستقلالية؟ ام ان على الصحفي ان يكون موضوعياً وحياديا؟ وهنا نقف على مفهومين مختلفين من حيث التطبيق، فالاستقلال وواقع الحال هذا (حسب ما هو مشار اليه اعلام)، صعب جدا كما اسلفنا بل يكاد يكون مستحيلا، اما الموضوعية والحيادية فانها ممكنة اذا ما اتفقنا على معايير مشتركة نشترك في صياغتها، فالمعايير هنا ممكن ان تصاغ كقوانين، ولكن هنا نقف امام سؤال اخر هو لمن ستكون المصلحة العليا في القانون، هل هي لمصلحة الدولة؟ ام لمصلحة الصحفي؟ ام المواطن؟ ومن هي الجهة التي تحدد تلك المصلحة؟ امام كل هذه التساؤلات يجب ان يقف البرلمانيون والمشرعون والقيمون على الاعلام من اجل توزيع الواجبات والمهام والادوار ايضاً لصياغة قوانين قابلة للتطبيق وحامية لحرية الصحفي وحرية المجتمع معا.. وان لم نحدد بعد من هو الصحفي.

ويعتقد الساعدي والابيض انه من الضروري ان يقوم مجلس النواب الحالي بالتصويت على تشريعات (قانون الاعلام، وقانون هيئة الاعلام والاتصالات، وقانون شبكة الاعلام العراقي، وقانون حرية العمل الصحفي، والغاء كل التشريعات والقوانين من العهد السابق والتي تقف عائقاً أمام بناء اعلام عراقي حر ومستقل يعمل على ارساء مفاهيم الديمقراطية والحرية).

اذ ان هذه التشريعات ضرورية لتوضيح: من هو الاعلامي.. ومن هي الجهة الاعلامية، وما الالتزامات بين هاتين الجهتين والدولة والمجتمع؟.. فالعراق بحاجة الى قانون اعلامي ينظم العمل الصحفي والاعلامي ويعزز العمل الاعلامي الحر بعيداً عن قيم الاستبداد والاستعباد وقريباً من قيم المجتمع الحر الحضاري.

اما فيما يتعلق بقانون هيئة الاعلام والاتصالات فمن المعلوم ان وزارة الاعلام في النظام السابق كانت هي الجهة الوحيدة المعنية اضافة الى السلطات العليا في تحديد مسار الاعلام والقضايا التي يتناولها، اما فيما يتعلق في مجال الاتصالات فإن مفهوم الدولة والسلطة لم يكن واضحاً في تلك الحقبة، حيث ان الاتصالات كان ينظر لها بانها خدمة تقدمها الحكومة وينظر لها كحاجة من حاجات الرفاهية، اما اليوم فان العراق الذي يدخل مرحلة التعددية والديمقراطية ونظراً للتطور الحاصل في مجال الاتصالات وانها اصبحت ضرورة من ضرورات الحياة صار لزاماً ان تكون هيئة مستقلة تابعة لدولة ترعى هذين المجالين المهمين.

اما فيما يتعلق بحرية العمل الصحفي فتجد ورقة الكاتبين ان القانون اللازم يختلف عن قانون حماية الصحفيين حيث ان حرية الايصال للمعلومة وحرية المعلومة هما مكفولان بموجب الدستور والنظام الديمقراطي ولكن وضع النظم بموجب قانون نجده ضرورياً وليس التأكيد على هذه المفاهيم لأنه يعتبر من ثوابت الدولة الحالية.

واستنتج الساعدي والابيض بان الاعلام العراقي مر بتحول مهم فانتقل من الصورة الواحدة والصوت الواحد الى مئات الإصوات والصور والصحف، وكان تحولاً مهماً ويمثل مطلباً اساسياً لشريحة واسعة من المجتمع العراقي، وان التقاطعات السياسية والقائمة على المباني والايدولوجية سلطت بعض الضغط على الاعلام العراقي، كما ان لغياب دور واضح لمجتمع المدني الاعلامي يساهم بنشر الوعي الاعلامي بين الاعلاميين والمجتمع والسلطة اظهر حالات من الانتهاكات غير المنهجية وحالات من المضايقة وتضييق العمل الصحفي والاعلامي.

### خارطة طريق

ويقول الدكتور كاظم الركابي في ورقته "خارطة طريق لبيئة اعلامية عراقية تمكينية" ان العراق يتطلع الى مستقبل جديد قائم على الديمقراطية، والحرية، وسيادة القانون، والدستور هو الخطوة المتقدمة في هذا الشأن رغم ملاحظات موجودة لدى هذا الطرف او ذاك لا تقلل من شأنه وان تسعى تلك الملاحظات الى ان يكون معبراً عن طوائف الشعب واعراقه كافة.

وقد جاء الدستور العراقي الجديد صريحاً واضحاً مؤكداً على ضمان حرية التعبير في عدد من المواد لعل ابرزها المادة(٣٨)، وبذلك فقد خطأ العراق خطوة اساسية رائدة باتجاه ضمان حرية التعبير بكل اشكالها.

الا ان تحليل نصوص القوانين العراقية التي لا تزال سارية المفعول، والتي سنها النظام السابق، وهي القانون رقم(١١١) لسنة ١٩٧٩، وقانون النشر رقم(٧٨) لسنة ١٩٧٧، والقانون المدني العراقي لسنة ١٩٥١،وقانون الاتصالات اللاسلكية(١٥٩) لسنة ١٩٨٠، وقانون المراقبة على المواد المصنفة والافلام السينمائية المرقم(٦٤) لسنة ١٩٧٣، الذي عدل بالقانون رقم(١٢) لسنة ١٩٨٦، وقانون وزارة المواصلات المرقم(٧) لسنة ١٩٧٦، وقانون وزارة الثقافة والاعلام المرقم(٩٤) لسنة ١٩٨١، وقانون دار الجماهير للنشر المرقم(٩٨) لسنة ١٩٧١، تشير الى تناقض تلك النصوص القانونية مع الدستور اولاً، ومع المعاهدات الدولية التي وقع عليها العراق ثانياً، وتتناقض عموماً مع المستويات الدولية المعترف بها فيما يتعلق بحرية التعبير.

ويجد الركابي ان من المعروف ان تطبيق العقوبات الجنائية لمعاقبة مخالف ينبغي ان تكون متناسبة مع المخالفة، وبما ان حرية التعبير هي حق جوهري من حقوق الانسان، وحق اساسي لتشكيل وتنمية وحماية المجتمعات الديمقراطية فان تطبيق العقوبات الجنائية في هذا المجال هو غير متناسب مع المخالفة وبالتالي غير مقبول.

ويضيف: نحن بحاجة ماسة الى جهد مخلص حقيقي ومثابر، لتعديل مواد او الغاء مواد في القوانين التي اشرنا اليها لجعلها متماشية والمقاييس السابقة الذكر، اوصياغة تشريعات جديدة تحل محلها حسبما تقتضي الضرورة، تشترك في هذا الجهد السلطات الثلاث (التشريعية والقانونية والتنفيذية) ومجاميع ضغط تؤسس لهذا الغرض تتألف من ناشطين في حقوق الانسان، والحقوق المدنية، وحرية التعبير.

ويشير الدكتور كاظم الركابي الى ان حزمة القوانين المفترض تشريعها بتعديل او الغاء او سن قوانين جديدة ينبغي ان تؤكد على فاعلية وسائل الاعلام بصفتها حارس الشعب، وان تلبي عمليا متطلبات وسائل الاعلام، بما فيها الصحافة، في أن تكون حرة لتغطية الاحداث ونشرها دون قيود او مراقبة، وان لا تستخدم العقوبات الجنائية على المخالفات ذات العلاقة بوسائل الاعلام، وعدم تطبيق قوانين القدح وتشويه السمعة المصاغة بشكل يعرضها للتهديد لكي تحد من تقصيها للحقائق او من تغطيتها للاحداث.

### البيئة الهشة

الاعلامي والكاتب علي الفواز يعتقد في ورقته "النظام الاعلامي العراقي.. القوانين والتشريعات" ان القوانين والتشريعات التي تنظم عمل الاعلام هي (مجموعة القوانين التي تحكم انظمة الاعلام ووسائله في الداخل والخارج)، وهذه القوانين تمثل مصادر البيئة العميقة التي تنظم فيها الممارسات الاعلامية في مستوياتها المتعددة، كما انها تفرض على السلطة التزامات لضمان ممارسة الاعلاميين لحرياتهم الاعلامية استنادا الى ما ورد فيها، وعلى وفق ما حدده الدستور الذي يكفل الحقوق العامة والخاصة بما فيها الحقوق الخاصة بحرية الرأي والاجتماع والنشر.

الفواز يجد ان من ابرز السياقات القانونية التي تمثل جوهر سياسات الدولة في التعاطي مع حرية الاعلام ومع الصناعة الاعلامية هي النصوص القانونية الدستورية التي تنص على حرية التعبير والنشر والاعلام، ونصوص قانون المطبوعات التي كانت تنظم العلاقة ما بين الدولة والجهة الاعلامية، واليات اعطاء الموافقات الاصولية للجهات الاعلامية بما فيها الفضائيات، فضلاً عن تحديد بعض توجهاتها بما لا يخالف السياسات العامة للدولة، ولا القواعد الاخلاقية والاعراف التي تمثلها طبائع الجماعات في المجتمع، ونصوص قانون العقوبات والتي كانت تضع العديد من الاحكام التي تتعلق بالجرائم الاعلامية، وخاصة ما يتعلق بالتجاوز على الامن الوطني او على حقوق الآخرين، والقرارات الخاصة التي كانت تضعها الدولة في ضوء سياستها العامة، اذ تلعب هذه القرارات دوراً في تكييف العلاقة ما بين الخطاب الاعلامي وسياسة الدولة في ظروف معينة والتي تجعل من هذه القرارات ذات الزامات قانونية.



الإعلام عين الحقيقة